

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار  
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية  
عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد أحمد المومني

وعضوية القضاة السادة

محمد طلال الحمصي، ناجي الزعبي، محمد اليبرودي، محمد إرشيدات

المميز زة :-

- جامعة اليرموك يمثلها رئيس الجامعة بالإضافة إلى وظيفته .
- وكيلاها المحاميان أحمد قوقزة ومرام مخادمة .

المميز ضده :-

- علاء أحمد عبد القادر العمري .
- وكيلاه المحاميان محمد محمود العمري وقاسم محمد العمري .

بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٦ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن  
محكمة استئناف حقوق إربد في الدعوى رقم (٢٠١٥/١١٢٨٨) تاريخ ٢٠١٥/٧/٢٢  
المتضمن رد الاستئناف موضوعاً وتأييد القرار المستأنف الصادر عن محكمة صلح  
حقوق إربد في الدعوى رقم (٢٠١٤/٩٨٨٦) تاريخ ٢٠١٥/٥/٢٧  
القاضي : (بالزام المدعى عليها بإعادة المبلغ المدعى به والبالغ (١٢٨٦)  
ديناراً للمدعى وتضمن المدعى عليها الرسوم والمصاريف ومبلغ (٦٥) ديناراً أتعاب  
محاماة والفائدة القانونية بواقع (٩%) من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام  
وإعادة الأوراق إلى مصدرها .

وتتلخص أسباب التمييز بما يلي :-

- ١- أخطأت محكمة الاستئناف بتأييد قرار محكمة الصلح وحرمان الجهة المميزة من تقديم بياناتها ذلك أنها ضرورية للفصل في الدعوى .
  - ٢- لم تأخذ المحكمة بعين الاعتبار أن المميز ضده قد قصر ورسب في عدة مواد دراسية ولا ينطبق عليه نص المادة (٢٢/ط) من قانون التقاعد العسكري .
  - ٣- جانبت المحكمة الصواب بالتفاتها عن بيانات المميزة التي تثبت إخفاق المميز ضده المتكرر لعدة فصول دراسية .
  - ٤- لم يتم بيان وتوضيح بقرار المحكمة الفصول الدراسية التي تم تغطيتها من قبل بعثات المكرمة الملكية السامية والرواتب التي صرفت للمميز ضده خلال المدة الدراسية .
- لهذه الأسباب طلب وكيلا المميززة قبول التمييز شكلاً ونقض الحكم المميز موضوعاً .

بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠١٥ قدم وكيلا المميز ضده لائحة جوابية طلباً في نهايتها قبول الجواب شكلاً ورد التمييز موضوعاً وتصديق القرار المميز .

ال ر ا ر

وبالتدقيق والمداولة نجد أن المدعي (المميز ضده) أقام بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠١٤ الدعوى رقم (٢٠١٤/٩٨٨٦) أمام محكمة صلح حقوق إربد بمواجهة المدعى عليها (المميزة) للمطالبة بمبلغ (١٢٨٦) ديناراً وذلك قيمة رسوم جامعية استوفتها من خلال دراسته في الجامعة المدعى عليها رغم أنه معفى من الرسوم وفقاً لأحكام المادة (٢٢) من قانون التقاعد العسكري رقم (٣٣) لسنة (١٩٥٩) .

وبتاريخ ٢٠١٥/٥/٢٧ أصدرت المحكمة حكمها المتضمن إلزام الجهة المدعى عليها بمبلغ (١٢٨٦) ديناراً للمدعى مع الرسوم والمصاريف و (٦٥) ديناراً أتعاب محاماة والفائدة (٩%) من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام .

لم تقبل المدعى عليها بذلك الحكم فطعت فيه استئنافاً .

وبتاريخ ٢٠١٥/٧/٢٢ أصدرت محكمة استئناف إربد حكمها رقم (٢٠١٥/١١٢٨٨) المتضمن رد الاستئناف موضوعاً وتأييد القرار المستأنف .

لم تقبل المدعى عليها بالحكم الاستئنافي فطعت فيه تمييزاً للأسباب الواردة بلائحة التمييز المقدمة بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١٦ ضمن المهلة القانونية حيث حصلت على إذن تمييز رقم (٢٠١٥/٢٨٩٢) تبلغته بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٦ .

وتبلغ وكيل المميز ضده لائحة التمييز بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٠ فقدم بتاريخ ٢٠١٥/١٢/٢٨ لائحة جوابية طلب فيها رد التمييز .

#### وعن أسباب التمييز :-

وفيما يتعلق بالسبب الأول فقد قدمت الممينة حافظة بيناتها أمام محكمة الصلح واستمهلت لتقديم مفردات بيناتها أكثر من حيث اعتبرت عاجزة عن تقديمها ولم تطعن أمام محكمة الاستئناف في الحكم الصلحي من هذه الناحية مما لا يجوز إثارته لأول مرة أمام محكمتنا فنقرر رد هذا السبب .

#### وعن السبب الرابع :-

فقد قدم المدعى إيصالات دفع الرسوم المدعى بها مما يخرج من أية مبالغ أو رواتب دفعت له فنقرر رد هذا السبب .

وعن السببين الثاني والثالث :-

من حيث عدم مراعاة أن المميز ضده قصر ورسب في عدة مواد دراسية .

فإن محكمة الاستئناف قد عللت قرارها من هذه الجهة بأنه لم يرد من بيانات المدعية ما يثبت ذلك .

وتجد محكمتنا بالرجوع للحافظة (م ع / ١) أنها تضمنت كشفاً يسجل علامات الطالب (المدعي) تضمن بعض المواد التي رسب فيها أو انسحب منها أو المعادة مما يتعين معه على محكمة الاستئناف تدقيق هذا الكشف وبيانات المدعي عليها للتثبت من هذه المسألة وأثرها على المطالبة موضوع الدعوى وإذ لم تراعى محكمة الاستئناف ذلك فقد جاء حكمها سابقاً لأوانه مستوجب النقض لورود هذين السببين عليه .

لهذا نقرر نقض القرار المميز وإعادة الدعوى إلى مصدرها لإجراء المقتضى القانوني .


قرار صادر بتاريخ ١٥ جمادى الآخرة سنة ١٤٢٧هـ الموافق ٢٤/٣/٢٠١٦م .

برئاسة القاضي  
نائب الرئيس

عضو  
نائب الرئيس

عضو  
نائب الرئيس

عضو



رئيس الديوان

دقق غ / ع